Abstract

The Principle of Rights and Duties is one of the Reform Project of the Emir of the Believers, An Analytical Study

The Principle of Rights and Duties of the Reform Project of the Emir of the Believers, An Analytical Study Research paper for PhD student : Hamid Ali Radi Supervised : prof Dr. Ihsan Abdul Amir Al Amin Baghdad university- Faculty of Islamic sciences Abstract: The principle of rights and duties is one of the reformist project of the Emir of the Believers, Ali bin Abi Talib (peace be upon him), the establishment of a state of institutions whose pillars were based on Qur'anic rules, a prophetic biography, and analytical work on the speeches of Imam Ali (peace be upon him) : The principle of the rights and duties of the ruler and the desire for their role in the process of reform, based on the demolition and construction together, as it is the responsibility of the Governor to demolish all the building constructed and contrary to the principles of Islam and its dependencies and requirements, to build instead of something in line with the spirit and purposes of the law. There are titles adopted in this short search in fact and the conclusion that its life is in fact the blender and the need of equality of the ruler to sponsor him in financial tender, and must be equal to his patronage before the law, the judiciary and the limits. It is the authority of the state, the legislator and the mufti, that supervises the state's restitution by direct or agency, evaluates and evaluates its institutions, monitors and accounts for its purpose and waste, and maims the losers and losers, and transgresses against them. Its laws govern the rule of law and state law..

Number 59

1 sifr 1441 A.H

30th Sep 2019 M

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث

إن مبدأ الحقوق والواجبات جانب من المشروع الإصلاحي لأمير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام)، لبناء دولة المؤسسات والتي شيّد أركانها (عليه السلام) على قواعد قرآنية، وسيرة نبوية، وعمل اجتهاده في ذلك وفق مقتضيات المصالح والمفاسد، ومعرفته اليقينية في تحديد الأهم والمهم، والبحث دراسة تحليلية لخطب الإمام علي (عليه السلام) وسيرته العملية، تناولت في هذه الدراسة (مبدأ الحقوق والواجبات) للحاكم والرعية لما يمثلانه من دور في عملية الإصلاح، المعتمدة على الهدم والبناء معاً، إذ يقع على عاتق الحاكم هدم كل ما شيد من بناء فاسد ومخالف لمبادئ الإسلام ومتبنياته ومقتضياته، ليبني بدلها صرحاً جديداً متماشياً مع روح الشريعة ومقاصدها.

وهناك عناوين اعتمدتها في هذا البحث المختصر أمثال احترام وضمان حقوق ثنائية الأخوة في الدين والخلق لتعطي انعكاساً على إنسانية الإسلام قبل أن تولد الأمم المتحدة بقرون. وتأسيساً على هذه الثنائية تترشح أسس العلاقة التي تحكمها وتتحكم بها حقوق وواجبات يجب على الإمام تحقيقها وصيانتها لرعيته، أمثال وجوب المساواة من الحاكم لرعيته في العطاء المالي، ووجوب مساواته لرعيته أمام القانون، والقضاء، والحدود. وبهذه المفردات المختصرة تتكامل السلطات الثلاثة، (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية) لإدارة الدولة، من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية، والأمن المجتمعي، وهما أهم ركيزتين لإدارة الدولة، ويلاحظ في هذا المشروع الإصلاحي الذي تبناه علي (عليه السلام). أهمية دور الإمام ومركزيته باعتباره يمثل السلطة العليا، وهو المشرِّع والمقنن، وعليه الإشراف على بقية مرافق الدولة بالمباشرة أو بالوكالة، لتقويم مؤسساتها، ومراقبة عمالها وموظفيها ومحاسبتهم ، ومعاقبة المقصرين والفاسدين منهم، وإجراء الحدود والقصاص ضدهم، ليشعر الناس بهيبة الدولة واحترام قوانينها؛ لتسود دولة القانون،وقانون الدولة.

العدد ٥٩

١ صفر ١٤٤١هـ

٣٠ أيلول ٢٠١٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

انطلق أمير المؤمنين عليه السلام في مشروعه الإصلاحي باعتباره احد الأوصياء والقادة الرساليين الذين تقع على عاتقهم مسؤولية الإصلاح، وهي سُنّة إلهية نادى بها الأنبياء والمرسلون والأوصياء من قبله، وقد خَبَرَ تجاربهم، وفي تجاربهم علم مستأنف، وتماثلت أمام ناظريه سيرتهم في القرآن الكريم و التي عبرت عنها مقولة نبي الله شعيب عليه السلام، ومحاولاته الإصلاحية مع قومه والتي يحكيها الله تعالى عن لسانه بقوله : ((إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ)) [1] .

كما أن عليًا عليه السلام تربى على يد الرسول الكريم (صلى الله عليه واله وسلم) ورافقه في سيرته الربانية، فكان أستاذه الأوّل وملهمه وأسوته، وانبرى علي عليه السلام بمشروعه الإصلاحي في مرحلة عصيبة وفتنه عجيبة كادت تعصف بالمشروع الإسلامي بكامله، وتداخلت فيه السياسة والمصالح والعصبية، وغيرها، و وصل الأمر بمعارضة الحكومة المركزية واغتيال خليفتها، مما شكل بادرة خطرة في تأريخنا الإسلامي، لأن الاعتداء والقتل لم يكن على شخص الخليفة فحسب، بل هو اعتداء على مركز الخلافة وتقويضها، من هنا شكلت هذه الظاهرة أسلوباً جديداً للمعارضة لكي تستبدل لغة الحوار والتفاهم والنقد، بلغة السيف والقتل والدم، والتي ستجري بوصفها سُنّة متبعة في قابل الأيام لتصفية الخليفة بدلاً من عزله واعفائه.

من هنا جاء دور علي عليه السلام لتمرير مشروعه الإصلاحي في مثل هذه الأجواء المضطربة والمتضادة، ولم يقبل تسنم مقاليد الأمور بسبب هذا الشحن السياسي المضطرب، وبعد إصرار الناس عليه، اشترط قبول ذلك على أن يكون وزيراً لا أميراً ليكون عوناً لمن تختاره الأمة في القيام بمسؤولياتها وأداء رسالتها[2].

وبعد إصرار الناس على بيعته قبل علي عليه السلام على مضض بعد التي واللتيا على حد تعبيره، وجاء مشروعه الإصلاحي من البيعة التي أرادها أن تكون بيعة حقيقية من الأمة وأمصار الدولة الإسلامية، لكي تكون طاعتهم له واجبة في أعناقهم، وفي الوقت نفسه، عليه أن يرجع الأمور إلى نصابها لينصف المظلوم من الظالم، ويعطي كل ذي حق حقه، فبدأ مشروعه الإصلاحي من البيعة العامة للأمة، ومن ثم تأييد الصحابة ومبايعتهم له (... عن محمد بن الحنفية، قال: كنت مع أبي حين قتل عثمان (رضي الله عنه) فقام فدخل منزله، فأتاه أصحاب رسول الله ((صلى الله عليه واله وسلم))، فقالوا: أن هذا الرجل قد قتل، ولابد للناس من إمام، ولا نجد اليوم أحداً أحق بهذا الأمر منك؛ لا أقدم سابقة، ولا أقرب من رسول الله ((صلى الله عليه واله

العدد ٥٩

١ صفر ١٤٤١هـ
٣٠ أيلول ٢٠١٩م

وسلم))، فقال: لا تفعلوا، فأني أكون وزيراً خير من أن أكون أميراً؛ فقالوا : لا ، والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك؛ قال: ففي المسجد، فإن بيعتي لا تكون خَفِيّاً، ولا تكون الا عن رضا المسلمين، ... فلما دخل (ﷺ) – المسجد– دخل المهاجرون والانصار فبايعوه، ثم بايعه الناس)[٣]، ليبدأ بعدها بإصلاحه الإداري[٤]، وتحديد صلاحيات الإدارة المركزية التي يتولى هو ادارتها رئيساً للدولة، ليساعده في ذلك الوزراء والكتّاب والمستشارون، إضافة إلى الإدارة المحلية والعمال، وقد حدد ﷺ صلاحيات الولاة، ومراقبتهم، ومحاسبتهم عند الفساد والتقصير، وأجزل لهم العطاء واخذ الكفاية من بيت المال جزاء عملهم لكي لا يغرر بهم ولكي لا يفتح أمامهم باب الهبات والهدايا والرشاوى، مقدمة للتواطئ والزيغ عن تحقيق العدل[٥]، وقد نظَّر الإمام بذلك في عهده المدون لمالك الأشتر عندما ولاه مصراً، وقد فصَّل الإمام فيه لمبدأ إصلاحي ثان، وهو الإصلاح الحقوقي، وحدد فيه واجبات كل من الحاكم والرعية وحقوقهما ، وجسَّد مبدأ المساواة في العطاء المالي، والقانوني، والقضائي، فضلا عن إعلانه لمبدئه الثالث في الحريات الفردية والسياسية والفكرية، فضلا عن حرية الحوار والنقد[٦].

ولم يكتفِ الإمام علي ﷺ بهذه المبادئ فقط، بل يضاف إليها غيرها، واقتصرنا فيها على موضع الحاجة في البحث، كل ذلك من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية، والأمن والسلام والعيش الرغيد، ورفاهية الإنسان بما هو كذلك، ليعود بالأُمة إلى سابق عهدها مؤمنة بمبادئ الإسلام كما أرادها الله تعالى وأكده في قرآنه العظيم: ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللّهِ))[٧].

مبدأ الإصلاح الحقوقي

بني الإسلام على أساس إكرام الإنسان وإعلاء شأنه، إذ يقول الله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً)[٨]. فلا يتفاضل الناس بلون أو عرق أو نسب أو جاه، وإنما الفضل لله سبحانه وتعالى عليهم جميعاً، وأكرم الناس عند الله اتقاهم، كما قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)[٩].

روى أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نظرة، حدثني من سمع خطبة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) في وسط أيام التشريق فقال: (يا أيها الناس ألا أن ربكم واحد وان أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر

العدد ٥٩

١ صفر ١٤٤١هـ

٣٠ أيلول ٢٠١٩م

على أسود و لا لأسود على أحمر الا بالتقوى، أبلغتُ؟ قالوا بلى يا رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم))[١٠].

ومن هذا المنطلق الرحب الذي تلغى به الفوارق القومية والعرقية وغيرها، ينظر الإمام علي عليه السلام إلى الناس جميعاً بنظرة واحدة سواء في الحقوق أو الواجبات، (وقد كانت هناك فروق حقوقية قضى عليها الإسلام وأعيدت في عهود لاحقة، فقريش ذات الماضي العريق في السيادة على القبائل العربية عادت في عهد عثمان رضي الله عنه إلى إيمانها بتلك الفوارق، فغدا أناس ليس لهم ماض مشرِّف بالنسبة إلى الإسلام ونبيِّه يتعالون على أعظم المسلمين جهاداً وسابقة وبلاء لمجرد أنهم قرشيون)[١١].

هذه الفوارق الجاهلية وقف ضدها الإمام علي عليه السلام بقوله : ((الذليل عندي عزيز حتى أخذ الحق له، والقوي عندي ضعيف حتى أخذ الحق منه)) [١٢].

إن أهم الأهداف في حكومة علي عليه السلام هو إحقاق العدل الاجتماعي والسياسي بين الناس: يحملهم على الطريق المستقيم والواضح الذي لا إلتواء فيه، ويسير بهم بسيرة النبي (صلى الله عليه واله وسلم) الهادف إلى تطبيق الحق وبسط العدل على الجميع، وقد سعى عليه السلام رغم قصر مدة حكمه إلى إزالة جميع أسباب التخلف والإنحطاط، ليحقق حياة حرة كريمة، تحفظ للإنسان إنسانيته، وتنتصر لحريته وإرادته. إن تحقيق العدل الاجتماعي والمجتمعي أحد أهداف علي عليه السلام في مشروعه الإصلاحي ونبحث ذلك في مطالب :

المطلب الأول: ثنائية الدين والخَلْق

لقد قال علي عليه السلام قولاً بحقِ الإنسانية لم يسبقه به الأولون، وسيخلده لأجله المتأخرون، وهو : (الناس صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق)[١٣].

هذا القول دعا الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان أن يقول : (قول علي بن أبي طالب لمالك : إن الناس صنفان، إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق، هذه العبارة يجب أن تعلق على كل المنظمات، وهي عبارة يجب أن تنشدها البشرية)[١٤].

وبعد أشهر اقترح عنان أن تكون هناك مداولة قانونية حول كتاب علي إلى مالك الأشتر في اللجنة القانونية في الأمم المتحدة، وبعد مدارسات مطولة طرحت اللجنة القانونية المشروع للتصويت، وقد مرت عليه مراحل ثم رشِّح للتصويت، وصوتت عليه الدول بأنه أحد مصادر التشريع الدولي[١٥].

هذه المقولة من درر الحكم للإمام علي عليه السلام، والتي تجمع الناس وتربط أواصرهم عن طريق الدين والخلق ولا ثالث لهما.

(والحكمة البالغة في هذه المقولة هي أن رابطة الاشتراك في الدين لا تلغي رابطة الاشتراك في الخلق، وإنما جاءت تفتح وعي الإنسان على هذه الرابطة الإنسانية، وتجعل منها منظوراً له

في رؤية العالم، وهذه الرؤية هي بخلاف تلك الأفكار والتصورات التي أخذت تنبعث اليوم، وتصوِّر أن الدين يحرِّض على القطيعة والانغلاق عن الأخر المختلف في العقيدة والدين، ومن ثمَّ فإن هذه المقولة للإمام ﷺ ليست بمثابة تعريف للأخر، وإنما جاءت لكي ترتفع بالنظرة إلى الإنسان بعيداً عن مفهوم الأخر) [١٦].

إن الإمام يُنظِّر إلى قضية حوار الإنسانية، وقبول الأخر، واحترام خصوصياته ومتبنياته ومعتقداته، في عالم بدائية العمران، وبساطة حياة الإنسان، في ذلك الوقت وقبل ألف وأربعمائة سنة يدعو الإمام إلى تكامل الإنسان وتطور الفهم المعرفي عنده، بعكس واقعنا الذي يشهد تطور العمران وطغيان الإنسان، وتشوه المعرفة عنده بإنحراف فطرته وإنسانيته، فعلي يدعو إلى تعايش الحضارات، وواقعنا ترتفع فيه الدعوات إلى صراع الأديان والحضارات، لتستبدل مفاهيم الأخوة، والإنسانية، والتسامح، وغيرها. إلى مفاهيم العنف، والقتل، والحروب، وتوهين الآخر وتحقيره، بل أصبح قتل الشعوب وإبادة الحضارات كما حدث في الحروب العالمية الأولى و الثانية وكيف ضربت (هورشيما) (ونكازاكي) بالقنابل الذرية لإبادة الشعب الياباني في هاتين المدينتين وما اسفرت عنه الحرب العالمية الثانية بتقسيم العالم العربي والإسلامي وما يعيشه العالم العربي اليوم من تصدع وانقسام بذريعة ما يسمى بالربيع العربي، وقتل الشعوب في حروب لا طائل منها كما حدث ويحدث في افغانستان و العراق وفلسطين وسوريا واليمن وغيرها، وكيف يباد المسلمون في (نيمار) أمام صمت المنظمات الدولية والانسانية والتي تدعي الدفاع عن حقوق الانسان وتدعي كذباً التحضر والمدنية، هذا العالم الذي تحكمه المادة والمنفعة، واستعان بمنطق القوة على قوة المنطق.

في ذلك الزمن الرديء والغارق بجاهليته، تأتي ثنائية الدين والخلق لتفتح الباب امام المنِّظرين والمفكرين لفهم مداليلها وأبعادها ومقاصدها، وهي تهدف إلى أنسنة الدين؛ إذ إن الدين جاء لأجل الناس وغاياتهم، وتطلعاتهم، وحفظ كرامتهم، ومروءتهم. (فالديانات سمحاء ترفض التزمت الحاد، وما يترتب عليه من انشقاقات وصراعات، ولقد سجلت صفحات التاريخ وسجلاته، الأحداث الدامية والمروعة الناجمة عن الصراعات داخل الديانة الواحدة، وبين ديانة وأخرى، مثلما سجلت –أيضاً– الصراعات الدامية بين معسكرات (الايديولوجيا) والسياسة. إن العصبية المذهبية المتطرفة، كانت من الأسباب المؤدية إلى الإنشقاقات، وإلى التصعيد الصراعي بين الفرق المنشقة على بعضها، ورفعه إلى مستوى الاحتراب، وفي تاريخ الديانتين المسيحية والإسلامية، أمثلة عديدة عن الصراعات الداخلية الدامية التي تؤكد ذلك)[١٧].

ويلاحظ أن التعصب المذهبي سرعان ما يتحول إلى صراع عنصري وطائفي وعدواني داخل المعسكر الديني الواحد يحول دون التعايش مع أيديولوجيا معسكر ديني آخر، وسوف ينغلق على نفسه ويؤطرها بإطار مذهبي مقدّس يكفِّر الأخر، ويرهبه، ويلاحقه وينفيه أو يقتله، محاولاً إبعاده عن واقع الحياة، فيقوم هذا الإرهاب بعمل مزدوج أحد فرعيه هو إرهاب الفكر ومصادرة حريته، والأخر إرهاب الإنسان نفسه، وإزهاق روحه، من هنا جاءت مقولة علي عليه السلام: (الناس صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) لتؤكد على ركنين أساسيين: أولهما هو ركن الإخوة الدينية والسياسية، وهو يتضمن وحدة المنطلقات، ووحدة العلاقة، وما يترتب على ذلك من تضامن، والركن الثاني : وهو الأهم، فهو تذكير السلطة المذهبية أن (الإنسان) من مذهب أخر هو نظير (إنسان السلطة) في الخلق، وليس ثمة ما يتعالى به عليه، فتكون له –به– حجة لقمعه.

إن مقولة الإمام علي هذه تقدمت في حينها عن محيطها وبيئتها، واستشرفت القادم من الزمن، لتضيف إلى الفكر الإسلامي السياسي مأثرة كبرى وبوقت مبكر جداً على سياسات ونظريات ومدارس، وكتب، ومناهج أزمنة العنف، والتسلط، والبطش وسفك الدماء[١٨]. وإن هذه المقولة وضعت حداً للتعالي على أهل الذمة والتجاسر عليهم، ولاسيما عصر الفتوحات، وما رافقها من جباية للأموال والغنائم، وتصرف بعض العمال وعدم وعيهم، وما يحملوه من ترسبات فكرية لا تنسجم وتطلعات مقاصد الدين والشريعة، فنظروا لغيرهم من الشعوب والأمم من أبناء البلدان المفتوحة على أنهم أقل شأناً[١٩]، وأدنى مرتبة منهم، (فكان تأكيد الإمام علي عليه السلام على فكرة (النظير في الخلق)، تضاهي فكرة الركن الأول (الأخوة في الدين)، وتضع أساساً لـ(ديمقراطية) العلاقة بين جميع الناس، من مختلف الملل والنحل، والأحزاب، والطوائف، والأقليات القومية، وتحديد الإطار الحقوقي لحرية الاعتقاد، تلك الحرية التي لا يمكن قهرها.

إن لهذا التشخيص الواعي والمبكر من الإمام علي عليه السلام بتصنيفه الثنائي للناس وضع قاعدة تأسيسية لتقدم البشرية ورقيّها الحضاري عبر الأفق الإنساني وهو يتطلع إلى فضاء عالمي وتاريخي رحب، وعندما تقهقرت الأمة ولم تنظر لإنسانيتها رأت نفسها تتراجع إلى تقسيم الموحد، وتجزئة المنقسم، وحدثت الإنشقاقات بين الديانات من جانب، وبين الديانة الواحدة من جانب آخر، فظهرت الطائفية، والمذهبية الحادة، وخسرت الأمة إسلامها الأممي العالمي، بعد أن تجاوزت به عصر القبليات الاجتماعية والسياسية، لترى نفسها في شرنقة الفئوي والانقسامي بأسوأ أشكاله، وبرز الشكل الطائفي، التناحري، والدموي، الذي يلغي طائفة الآخر، ويكفّره، ويبيح قتله وإراقة دمه، ونهب ماله، وسبي عياله، وكل ذلك ناتج عن غياب أو قصور الوعي لمسألة (نظير لك في الخلق).

المطلب الثاني: بعض واجبات الحاكم والرعية

الحاكم بنظر علي عليه السلام شخص كبقية الرعية، لا يعيش ترف الملوك والأباطرة، ولا يبطش كالجبابرة، ولا يعيش الفوقية بسلطانه وسطوته وجنوده، ولا يعيش في برج عاج محاط بالخدم والحّجاب، ولهذا يقول علي عليه السلام في بعض إرشاداته : ((– فلا تكلموني بما تُكَلَّم به الجبابرة، ولا تتحفظوا منّي بما يُتَحَفَّظُ به عند أهل البادرة! ولا تخالطوني بالمصانعة !

- ولا تظنّوا بي استثقالا في حقٍ قيل لي، ولا إلتماس إعظام لنفسي، فإنه من استثقل الحقَّ أن يقال له، أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه..
- فلا تكفّوا عن مقالةٍ بحق، أو مشورةٍ بعدل .. فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن من ذلك من فعلي إلا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به منّي فإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لربٍ لا ربَّ غيره يملك منّا ما لا نملك من أنفسنا))[٢٠].

ويوضِح الإمام علي عليه السلام فلسفة الحكم، والارتباط العضوي بين الحاكم والأمة، وحقوق وواجبات كل منهما، لكي يتحقق الحكم الصالح الذي ينشد العدالة والحرية والمساواة، فيقول عليه السلام : ((قد جعل الله لي عليكم حقا بولاية أمركم ... ولكم عليَّ من الحقِ مثلُ الذي لي عليكم .. جعل سبحانه من حقوقه حقوقاً افترضها لبعض الناس على بعض، فجعلها تتكافأ في وجوهها:

- واعظم ما افترض سبحانه من تلك الحقوق : حقّ الوالي على الرعية، وحق الرعيّة على الوالي .. فريضة فرضها الله سبحانه لكلٍ على كلٍ، فجعلها نظاماً لألفتهم وعزّاً لدينهم.
- فليست تصلح الرعيّة إلا بصلاح الولاة، ولا تصلح الولاة إلا باستقامة الرعية، فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقّه، وأدى الوالي إليها حقّها عزَّ الحقُ بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل، وجرت على اذلالها السنن، فصلح بذلك الزمان، وطمع في بقاء الدولة، ويئست مطامع الأعداء.

وإذا غلبت الرعيّة واليها، وأجحف الوالي برعيته، اختلفت هنالك الكلمة، وظهرت معالم الجور، وكثر الإدغال في الدين، وتركت محاج السنن، فعمل بالهوى، وعطلت الأحكام وكثرت علل النفوس، فلا يستوحش لعظيم حقٍ عُطّل! ولا لعظيم باطل فعل! فهنالك تذل الأبرار! وتعز الأشرار!، فعليكم بالتناصح في ذلك وحسن التعاون عليه، فليس أحد –وإن اشتد على رضا الله حرصه وطال في العمل اجتهاده– ببالغ حقيقة ما الله أهله من الطاعة له.

- وليس امرؤ – وإن عظمت في الحق منزلته وتقدمت في الدين فضيلته– بفوق أن يعان على ما حمّله الله من حقه.
- ولا امرؤ –وإن صغرّته النفوس واقتحمته العيون– بدون أن يعين على ذلك أو يعان عليه))[٢١].

العدد ٥٩

١ صفر ١٤٤١هـ

٣٠ أيلول ٢٠١٩م

هذه بعض الحقوق والواجبات يوضحها علي ﷺ، وهناك العديد من النصوص التي توضح مبادئ الثورة التصحيحية عند الإمام علي ﷺ تحتاج إلى بحث استقرائي مستقل، نقتبس منها بشكل إجمالي، وهي توضّح واجبات الحاكم بقوله ﷺ : ((إنه ليس على الإمام إلا ما حمل من أمر ربّه، الإبلاغ في الموعظة، والاجتهاد في النصيحة، والإحياء للسنة، وإقامة الحدود على مستحقيها، وإصدار السهمين على أهلها، فبادروا العلم من قبل تصويح نبتهن ومن قبل أن تشغلوا بأنفسكم عن مستثار العلم من عند أهله، وانهوا عن المنكر وتناهوا عنه، فإنما أمرتم بالنهي بعد التناهي)) [٢٢].

ونلاحظ في هذا النص، أن الإمام يحدد بعضاً من وظائفه بوصفه حاكماً، ومنها : أن يزيد في الموعظة وابلاغها، وأن يوصل الاحكام الإسلامية كاملة إلى الأمة بحيث يخرج من نشد الحق عن الجهل والضلال ولا يبقى له من عذر في الجهل بهذه الأحكام، وأن يسعى ويجتهد من أجل خير المسلمين وإصلاح أوضاعهم الدينية والدنيوية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وأن يسعى لإحياء السُنّة والأحكام الشرعية عبر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو سائر الوسائل، وعليه إجراء الحدود بحق المستحقين دون التمييز بين أحد وآخر، ودون التساهل في إقامتها بهدف منع الجرائم والجنايات، وأن يدفع الحقوق إلى المستحقين والمحتاجين من بيت المال، فإذا فعل إمام المسلمين ذلك فقد أدى وظيفته وتكليفه تجاه عباد الله، فإن كان هناك من إشكال واضطراب فإنما يعود إلى الناس[٢٣].

وينتقل الإمام ﷺ ليوجز وظيفة الناس عبر :

أولاً: أن يرفعوا من مستواهم العلمي، ويزيدوا من معارفهم، لأن الجهل من عوامل التخلف، التي تحول دون معرفة الناس بوظائفهم وأدائهم لواجباتهم.

ثانيا : الجد في إمتثال أوامر الله وعدم نسيان وظائف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تعد وظيفة عامة تحفظ المجتمع من الانحراف وتمنع من وقوع الفساد.

وثالثاً : أن يتناهى الناس عن المنكر، بعد أن أمرهم بالتناهي لأنفسهم أولاً، ليصبحوا مهيئين لكي يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾[٢٤].

وإن الأمة المتعلمة، والممتثلة لأوامر الله ونواهيه، تكون مستعدة لإصلاح نفسها وغيرها، وعندها تعرف حدود تعاملها واطاعتها للحاكم، وتشكل ثنائية الحاكم والرعية، ومعرفة حقوق وواجبات كل منهما منطلقاً وأساساً في المشروع الإصلاحي الذي يتبناه القائد ليرسم سياسته الحقوقية إزاء رعيته.

المطلب الثالث: حق المساواة في العطاء

قام التشريع الإسلامي على أساس العدل والإنصاف بين الناس وإعطاء كُل ذي حق حقه من غير غمض أو إجحاف، يقول تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾[٢٥]. وفي ذلك قال المفسرون: عنى بذلك ولاة أمور المسلمين وروى الطبري عن مصعب بن سعد قال: قال علي (عليه السلام) كلمات أصاب فيهن : (حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة، وإذا فعل ذلك، فحق على الناس ان يسمعوا وان يطيعوا وان يجيبوا إذا دعوا)[٢٦].

إن المساواة بين الناس كما يريدها الإسلام جسّدها علي بن أبي طالب عليه السلام في كل مراحل حياته ومفاصل حكمه، فهو رائد العدالة الإنسانية بامتياز، لقد قنن علي عليه السلام، هذا الحق الذي أشعر الإنسان بكرامته وعزته، وشد الأواصر والعواطف والمشاعر بين البشر، وجمع الناس على صعيد المحبة والإخاء، لأن الجميع يشعرون بآدميتهم وشمول العدالة لهم، ومن أهم مفردات المساواة هي : المساواة في الحقوق والواجبات، وهذا الحق قد أعلنه علي عليه السلام في أول خطاب تصحيحي له بعد أن بويع بالخلافة قائلا : ((أيها الناس، إني رجل منكم، لي مالكم، وعلي ما عليكم، وإني حاملكم على منهج نبيكم، ومنفذ فيكم ما أمر به. ألا وإن كل قطيعة أقطعها عثمان، وكل مال أعطاه من مال الله فهو مردود في بيت المال، فإن الحق لا يبطله شيء، ولو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإماء وفُرِّق في البلدان لرددته، فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضيق))[٢٧].

ويشير علي عليه السلام إلى مبدأ المساواة بخطابه للناس جميعاً بلا تمييز طبقي ولا قبلي ولا لسابقة الإسلام والهجرة، ولا لقرابة في النسب والحسب، لأن المهم عنده عليه السلام إنسانية الإنسان ومساواته لغيره، كما أرادها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)، وما دونه في وثيقة المدينة، وفيها أقرار المساواة بين الناس وعدم التفرقة بينهم على أساس العرق، أو اللون، أو المعتقد[٢٨].

وعلي عليه السلام بخطابه المذكور هو أول من رفع شعار (من أين لك هذا؟) وهو أول من سنَّ مصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة، والتي جمعت من دون وجه حق، وتأميم الثروات والموارد وارجاعها إلى بيت المال، وهذا ما وضحه في بيانه التاريخي المذكور، عندما جاءت إليه الأُمرة راكعة على باب داره ليشرفها لا ليتشرف بها.

هذا والإمام علي عليه السلام يعلم أن في سياسته المالية هذه، وعدالته في التوزيع، ومساواته بين الناس، سوف يفتح باب المعارضة عليه واسعاً من المتضررين والنفعيين والانتهازيين، ممن

استأثروا بالفيء والثروات على حساب العامة، وأصبحوا طبقة ارستقراطية، سوف ينزلهم علي عليه السلام ليساويهم مع بقية أفراد الرعية، وأنه يعلم بعمله الإجرائي هذا سوف يتصادم مع هؤلاء، وسيدخل معهم في حرب ونزاعات، وما عساه أن يفعل وهو يريد إصلاح الأمة، وإحياء السُنّة، وإماتة البدعة، وهو يقول :

((.. ألا لا يقولن رجال منكم غدا قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول الفارهة[٢٩]، واتخذوا الوصائف الرُوقة[٣٠]، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً[٣١]، إذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه، وأصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون، فينقمون ذلك ويستنكرون ويقولون : حرمنا ابن أبي طالب حقوقنا!)) [٣٢].

وميزان العدالة عند علي عليه السلام وهو المساواة في العطاء والتوزيع بالعدل بين الرعية، وهذا الميزان جاء ليلغي مبدأ التمايز والتفرقة في العطاء الذي سنه عمر رضي الله عنه، ولم يكن هذا المبدأ في زمن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)، ولا في زمن الخليفة أبي بكر رضي الله عنه، وينقل المؤرخون : (... واما عمر فإنه لمّا ولي الخلافة فضّل بعض الناس على بعض، ففضل السابقين على غيرهم، وفضّل المهاجرين من قريش على غيرهم من المهاجرين، وفضل المهاجرين كافة، وفضل العرب على العجم، وفضّل الصريح على المولى، وقد كان أشار على أبي بكر أيام خلافته بذلك، فلم يقبل، وقال : إن الله لم يفضِّل أحداً على أحد، ولكنه قال : ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ))[٣٣] ولم يخص قوما دون قوم)[٣٤].

ولا تمايز عند علي الا بالتقوى، ولم تكن الصحبة، والقرابة، والعشيرة، والهجرة وأمثالها معياراً للتفاضل عند علي عليه السلام ((ألا وأيما رجل من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) يرى ان الفضل له على من سواه لصحبته، فإن الفضل النيِّر غداً عند الله، وثوابه وأجره على الله، وأيما رجل استجاب لله وللرسول، فصدق ملتنا، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا، فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده : فأنتم عباد الله، والمال مال الله، يقسَّم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد، وللمتقين عند الله غداً أحسن الجزاء، وأفضل الثواب، لم يجعل الله الدنيا للمتقين أجراً ولا ثواباً، وما عند الله خير للأبرار، وإذا كان غداً إن شاء الله فاغدوا علينا، فإن عندنا مالاً نقسمه فيكم، ولا يتخلّفنّ أحد منكم، عربيّ ولا عجميّ، كان من أهل العطاء أو لم يكن، إلا حضر، إذا كان مسلماً حراً، أقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم))[٣٥].

وانتقل علي في مشروع الإصلاح المالي من القول إلى الفعل، إذ توافد في صبيحة اليوم التالي الناس لقبض المال، فقال علي عليه السلام لكاتبه عبيد الله[٣٦] بن رافع : ((ابدأ بالمهاجرين فنادهم، وأعطِ كل رجل ممن حضر ثلاثة دنانير ثم ثنِّ بالأنصار فافعل معهم مثل ذلك، ومن

يحضر من الناس كلهم، الأحمر والأسود فاصنع به مثل ذلك. فقال سهل بن حنيف[٣٧] : يا أمير المؤمنين، هذا غلامي بالأمس، وقد اعتقته اليوم، فقال : نعطيه كما نعطيك، فأعطى كل واحد منهما ثلاثة دنانير، ولم يفضِّل أحداً على أحد، وتخلف عن هذا القسم يومئذ طلحة والزبير وعبد الله بن عمر وسعيد بن العاص ومروان ابن الحكم، ورجال من قريش وغيرها))[٣٨]. إن الإمام علي عليه السلام حسم وبسرعة التفاوت الطبقي وتبعاته المالية والدينية، فسوَّى بين الأحرار والعبيد، والسابقين في الإسلام ومن انضم إليه حديثاً، ولم يجعل الفضل الديني والتاريخ الجهادي هو الذريعة إلى المغانم الاقتصادية، بل إن ذلك مسجل عند الله وفي ميزان حسنات الإنسان، وأن لا يتفاضل أحد على غيره بجهاده وسابقته في الإسلام، كما أن البيان وما فيه من إجراء فوري حاد وحازم شلّ قوة الطبقة الارستقراطية التي تكونت في عهد عثمان رضي الله عنه. ونلاحظ كذلك أن هذا البيان الثوري بقدر ما كان بلسماً للطبقة الفقيرة والمحرومة والمستضعفة، والتي كانت تئن تحت وطأة وظلم وغرور قريش وخيلائها واستعلائها على الناس، كان في الوقت نفسه صفعة قوية لقريش لسلبها كل هذا الجاه المصطنع، ووجدت من يقول لها من أين لك هذا[٣٩].؟! وتهامس بعض وتناجى آخرون، وهم لا يرتضون سياسة علي هذه بإحقاق الحق، وعدالة التوزيع، وقد علم علي عليه السلام بنواياهم فقال قولته العظيمة: ((والله إن بقيت وسلمت لهم لأقيمنهم على المحجة البيضاء، والطريق الواضح..))[٤٠]. من هنا فكر قسم من قادة الطبقة الثرية وزعمائها أن يساوموا علياً على بذل طاعتهم له، على أن يغضّ الطرف عنهم ويتركهم وشأنهم وما جنوه وأدخروه بغير وجه حق، ويعاملهم بلين ورفق، ويقبل مساومتهم على حساب المصالح العامة وحقوق الأمة، فأرسلوا الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فجاء إلى علي عليه السلام فقال : ((يا أبا الحسن إنك قد وترتنا جميعاً؛ ونحن إخوتك ونظراؤك من بني عبد مناف، ونحن نبايعك اليوم على أن تضع عنا ما أصبناه من المال في أيام عثمان، وأن تقتل قتلته، وإنا إن خفناك تركناك، فالتحقنا بالشام. فقال : أما ما ذكرتم من وتري إياكم فالحق وتَرَكم، واما وضعي عنكم ما أصبتم فليس لي أن أضع حق الله عنكم ولا عن غيركم...)) [٤١]. أن الإمام علي عليه السلام لم يعمل وفق قاعدة التزاحم[٤٢] والتي يقدم فيها الأهم على المهم، إذ قد يتراءى للبعض أن الأهم لعلي هو السلطة، وهي اهم من ما كسبوه وما بقي في أيديهم من ثروات وغيرها، لأنه ينظر إلى هذه الأموال بأنها حق الله، وعلي لا يتنازل عن حق الله، سواء كان بيد هذه الطبقة أو بيد غيرها.

ثم لو فعل علي وتنازل عمّا في أيديهم وتركه لهم من أجل السلطة والأمرة، ولكن ما عساه أن يقول ذلك، وسوف يتناقض مشروعه الإصلاحي بين المنطلقات والنتائج، وسوف يتضح للأمة ولكل من عارض واحتج على الأوضاع القائمة قبله، أنه لا فرق بين هذا العهد الجديد عن سابقه الا بتغيير وجوه الأمرة والزعامة فقط.

وعندها ستصاب الأمة بانتكاسة نفسية وصدمة عنيفة، ويدخلها الشك ويدب اليأس والقنوط والنكوص بها، ولهذا إنبرى علي عليه السلام يوضح موقف الشريعة بحزم قائلا : ((فأما هذا الفيء فليس لأحد فيه أثرة، وقد فرغ الله من قسمته، فهو مال الله، وأنتم عباد الله المسلمون، وهذا كتاب الله به أقررنا وله أسلمنا، وعهد نبينا بين أظهرنا، فمن لم يرضَ به فليتولَّ كيف شاء، فإنَّ العامل بطاعة الله والحاكم بحكم الله لا وحشة عليه))[٤٣].

وإن مبدأ المساواة في العطاء، والعدل في التوزيع بين الناس لضمان حقوقهم قد جسَّده علي في واقع الأمة، إيمانا منه بالقرآن الذي جعل التقوى هي أساس التفاضل دون سواها من العناوين والمسميات، قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[٤٤].

وكان علي عليه السلام يوصي عمر بن الخطاب رضي الله عنه قائلاً : (ثلاث إن حفظتهن وعملت بهنّ كفيتك ما سواهنّ وإن تركتهن، فلا ينفعك شيء سواهنّ، قال : وما هنَّ؟ فقال: الحدود على القريب والبعيد، والحكم بكتاب الله في الرضى والسخط، والقسم بالعدل بين الأحمر والأسود، فقال له عمر : أبلغت وأوجزت) [٤٥].

المطلب الرابع: حق المساواة أمام القانون

إن النظام الإسلامي يتشكل بوجود الحاكم العادل الذي يطبق القانون على رعيته بالتساوي، ولا يفرق فيه بين رئيس ومرؤوس، أو بين غيرهما من طبقات المجتمع، وقد تجسد العدل في هذا النظام بأبهى صوره، فنجد مثلا : ما يروى في الصحاح عن عائشة (رضي الله عنها) أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: ومن يكلِّم فيها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فكلَّمه أسامة، فقال رسول (أتشفع في حدٍّ من حدود الله؟! : إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) [٤٦].

وبنفس هذا المنطق النبوي، والسيرة العملية يسير علي عليه السلام ويطبقه في واقع الحياة ويقسم على الانتصار للمظلوم بقوله عليه السلام : ((أيها الناس أعينوني على أنفسكم، وأيم الله لأنصفن المظلوم ولأقودن الظالم بخزامته[٤٧]، حتى أورده منهل الحق وإن كان كارها))[٤٨].

وفي هذا المقطع يطلب الإمام من الناس اتباع لغة العقل والمنطق والتحكم لهما والابتعاد عن الأهواء والشبهات، وإذا فعلتم ذلك فقد أعنتموني على أنفسكم وسهلتم مهمتي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فاطلب منكم أن تلجموا أنفسكم لجام العقل الداعي إلى ما أدعوه إليه[٤٩].

إن اسمى تجليات العدالة ما نجده عند الوالي وما ينبغي أن يكون، ولاسيما عند ممارسة القضاء ومزاولته، إذ تمثل عدالة القضاء عدالة الحاكم وبه تستقيم الدولة، ويأمن الناس على مصالحهم، وأموالهم، وأعراضهم.

وأي عدالة ومساواة أمام القانون عندما يتساوى الحاكم والمحكوم، وينظر إليهما بدرجة واحدة، ولاسيما في القضاء الذي هو باب من أبواب فساد الحاكمين، والتستر على قبائحهم، ونزواتهم، وسرقاتهم، ومحاباتهم، وسطوتهم، وتحايلهم على القانون بتجميده أو بتأويله للهروب من ملاحقتهم، وعليه لو أردنا أن نحكم على عدالة دولة، أو حاكم، نرى مساواة الجميع أمام قضائه العادل، ونجد لهذا المنطق آفاقا له في ساحة التطبيق والتنفيذ عند علي عليه السلام، وهو أمير المؤمنين، والحاكم المطلق للعالم الإسلامي، والحريص على تطبيق العدالة بأروع صورها أمام الناس، وعلى الصعد كافة. ونلاحظ كيف تتجلى العدالة في مجلس القضاء دون أن ينظر إلى رمزية الرجل ومكانته وموقعه وحسبه ونسبه وغير هذا، وفي شرح النهج روى : (استعدى رجل على علي بن ابي طالب عليه السلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلي جالس، فالتفت عمر إليه، فقال : قم يا أبا الحسن فاجلس مع خصمك، فقام فجلس معه وتناظرا، ثم انصرف الرجل ورجع علي عليه السلام إلى محله، فتبين عمر التغير في وجهه، فقال : يا أبا الحسن، مالي أراك متغيرا! أكرهت ما كان؟ قال : نعم، قال : وما ذاك؟ قال : كنيتني بحضرة خصمي، هلا قلت : قم يا علي فاجلس مع خصمك! فاعتنق عمرُ علياً، وجعل يقبل وجهه، وقال بأبي أنتم! بكم هدانا الله، وبكم أخرجنا من الظلمة إلى النور) [٥٠].

أن تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون والمساءلة باسم القانون لم تقتصر على حادثة معينة، أو حوادث عابرة هنا وهناك، بل هي نصوص قانونية سنّها وشرعها الخليفة الإسلامي علي بن أبي طالب عليه السلام وألزم الولاة بها لتأخذ مجالها للتطبيق، ونذكر على سبيل المثال ما أملاه علي عليه السلام من عهد إلى مالك الأشتر[٥١] واليه إلى مصر بوثيقة فيها الأعم الأغلب لمتطلبات السياسة التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، حيث قال عليه السلام في بعض من هذا العهد فيما تعلق بعلاقة الحاكم مع رعيته : (واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان : إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنك فوقهم ووالي الأمر عليك فوقك، والله فوق من ولاّك، وقد استكفاك أمرهم، وابتلاك بهم، ولا تنصبن نفسك لحرب الله، فإنه لا يدَ لك بنقمته، ولا غنى بك عن عفوه ورحمته، ولا تندمن على عفو، ولا تبجحن

العدد ٥٩

١ صفر ١٤٤١هـ

٣٠ أيلول ٢٠١٩م

بعقوبة، ولا تسرعن إلى بادرة وجدت منها مندوحة، ولا تقولن إني مؤمر أمر فأطاع، فإن ذلك إدغال في القلب ومنهكة للدين، وتقرب من الغِير) [٥٢].

ويلاحظ في هذا النص أن الإمام علي عليه السلام يعالج العلاقة الوجدانية بين الحكومة والرعية – المواطنين– أو بين الحاكم ورعيته، وينبغي أن تكون العلاقة ايجابية تتوخى منفعة المواطنين وسعادتهم، ((ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم))، إن الإمام يعالج نظام الضرائب والإتاوات، ويعتبر أن هذا النظام يجب أن يأخذ بالاعتبار الرفق بالناس ورعاية حالهم ومصالحهم، ومن ثمَّ أن يراعي فرض الضرائب تماشياً والحالة الاقتصادية للمواطنين و صيانة دخلهم لأنفسهم وعدم استغلالهم، وعدم فرض ضرائب تزيد عن طاقتهم وتفسد عليهم حياتهم، وإذاً فلا مبرر أبداً للطغيان. كما ينبغي للحاكم أن يكون مستحضراً لله دائماً في قلبه وعقله لتكون له رقابة باطنية وتقوى على أعماله وأن يتروّى بإصدار الأحكام وأن لا يتسرع فيها ولا يغتر بسلطته، فإن الاغترار يؤدي إلى الانحراف الأخلاقي والديني ويؤدي إلى (الغِير) وإثارة مشكلات الصراع الاجتماعي.

ونختم بهذا النص من هذا العهد لتحقيق المساواة امام القانون بقوله عليه السلام : ((ولا يكونن المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فإن ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريباً لأهل الإساءة، وألزم كلاً منهم ما ألزم نفسه))[٥٣] ، فلأجل الاستقرار الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية لابد أن ينال المحسن جزاءه ليزيد إحساناً، وليكون حافزاً لغيره في الإحسان، والمسيء لابد أن ينال عقوبته ليتأدب، وليكون عبرة لغيره في الارتداع عن الاساءة.

ولو تساوت الاساءة مع الإحسان، ولم يكن هناك فرق بين المحسن والمسيء فهذا يكشف عن ضعف الحاكم وعدم مقدرته على معاقبة المسيء، أو ممالاة للمسيء من قبل الحاكم، وكلا الأمرين يؤديان إلى فساد الحكم وسيطرة المسيئين على مقاليد الأمور، وتفادياً لذلك لابد من اتباع مبدأ الثواب والعقاب، والزام اهل الإساءة بنتيجة عملهم، ومعاقبتهم على الإساءة، وإثابة أهل الإحسان على إحسانهم، ومتى ما تحقق العدل وتساوى الجميع أمام القانون، فلا يخاف من حاكم إذا ظلم، لأن القانون فوقه وسوف يحاسبه ويقتص منه، وفي الوقت نفسه سيأمن الرعية من خوفهم من الحاكم لأنه يرجو العدل ما استطاع، وعندها يتحقق الأمان المجتمعي، وتعم العدالة.

وإن مشروع الإمام علي الإصلاحي استوحاه من كتاب الله العزيز وسنة نبيه الكريم، وقد نهل من هذين المصدرين ليصوغ اطروحته، ونجد ان هناك العديد من الآيات فيها إضاءات على هذا المنهج الإصلاحي نذكر منها على سبيل المثال

١– إقامة العدل:

وهو هدف رئيس لسائر التشريعات الدينية التي تهدف إلى إنصاف الناس على اختلاف مشاربهم، من دون تفرقة أو تمييز، وجميعهم شركاء في دولتهم، ولهم حق المواطنة من دون ان يفرق بينهم عرق، أو لون، أو طائفة.

قال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا)[٥٤]، وفي مجمع البيان، أن أداء الأمانة (فيها أقوال: أحدهما: أنها في كل من أؤتمن أمانة من الأمانات، وأمانات الله: أوامره ونواهيه، وأمانات عباده : فيما يأتمن بعضهم بعضاً من المال و غيره، (عن ابن عباس وغيره)، وثانيهما: ان المراد به: ولاة الأمر أمرهم الله ان يقوموا برعاية الرعية، وحملهم على موجب الدين والشريعة، (عن زيد بن أسلم وغيره))[٥٥].

وفي ضوء إطلاق الآية نستنتج ان إقامة العدل مبدأ وأصل يجب ان يسود القوانين والتشريعات، بما في ذلك الأوضاع السياسية، وضمان حق الجميع للمشاركة في الحكم وفق مبدأ العدالة هذا، وحيث أن الحكم أمانة، والمسؤول مؤتمن من قبل الأمة، ووكيل عنها في إدارة الأعمال وتسييرها من أعلى رئيس في الدولة وحتى أصغر موظف فيها، وكلٌّ بحسب طاقته أو مساحة مسؤوليته.

وقال رسول الله ((صلى الله عليه واله وسلم)) : (أربعٌ من كن فيه كان منافقاً خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أؤتمن خان ، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)[٥٦].

وقال رسول الله ((صلى الله عليه واله وسلم)) : (الأئمة من قريش إذا اسْتُرْحِموا رَحِمُوا ، وإذا عاهَدوا وَفَوْا، وإذا حكَموا عَدَلوا ، فمنْ لَمْ يفعلْ ذلك منهم، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والنّاس أجمعين). [٥٧]

٢ – المساواة أمام القانون:

قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)[٥٨].

قال في مجمع البيان : (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى .. أي من آدم وحواء، والمعنى أنكم متساوون في النسب، لأن كلكم يرجع في النسب الى آدم وحواء، زجر الله سبحانه عن التفاخر بالانساب، – وجعلناكم شعوباً وقبائل وهي جمع شعب، وهو الحي العظيم، مثل مضر وربيعة، وقبائل: هي دون الشعوب، كبكر من ربيعة وهذا قول أكثر المفسرين – لتعارفوا– أي جعلناكم كذلك لتعارفوا، فيعرف بعضكم بعضا بنسبه وأبيه وقومه،

ولولا ذلك لفسدت المعاملات، وخربت الدنيا، ولما أمكن نقل حديث، – إن أكرمكم عند الله اتقاكم– أي : ان أكثركم ثوابا، وأرفعكم منزلة عند الله، اتقاكم لمعاصيه، وأعملكم بطاعته)[٥٩].

ونستظهر من هذه الآية ان الله خالق الناس جميعاً، فكلهم عبيده، وكلهم سواء لا فضل لأبيض على أسود بلونه الا بالتقوى، ولا فضل لعربي على أعجمي لقوميته، ولا فضل للرجل على المرأة الا بالعمل الصالح، ولا فضل لطبقة الاشراف على طبقة العبيد، ولا لجنس على آخر، فهم سواء، ولهذا فالعقيدة الاسلامية تنصف الناس وتعدل بينهم، والناس فيها على قدم المساواة حاكمهم ومحكومهم على حدٍ سواء. قال رسول الله ((صلى الله عليه واله وسلم)) : (قد أذهب الله عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي، وفاجر شقي، والناس بنو آدم، وآدم من تراب، وقال: لا فضل لعربي على عجمي الا بالتقوى) [٦٠].

٣– ضمان الحريات بالنقد و التوجيه:

قال تعالى: (وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)[٦١].

وتؤكد هذه الآية على دور الأمة بأداء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبيان الأخطاء ونقدها، ومعارضة الآراء السقيمة، والدعوة الى تصحيح الأوضاع الاجتماعية وإصلاحها.

وفي الحديث: (سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب، ورجل قام الى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله)[٦٢].

مسند أحمد، حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي، حدثنا أبو مُعَيْد، حدثنا مكحول، عن أنس بن مالك، قال: قيل: يا رسول الله، متى ندع الائتمار بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: (إذا ظهر فيكم ما ظهر في بني إسرائيل إذا كانت الفاحشة في كباركم، والمُلك في صغاركم، والعلم في رُذَالِكم) [٦٣].

٤– اتصاف الحاكم بالعدل والانصاف :

لأن الحاكم مؤتمن على الناس، على دينهم، ودنياهم، ونفوسهم، وأعراضهم، وأموالهم، وأمور حياتهم، وهو الشاهد عليهم، قال تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا)[٦٤].

و لاتجوز ولاية الظالم، لقوله تعالى : (وَلاَ تَرْكَنُواْ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللّهِ مِنْ أَوْلِيَاء ثُمَّ لاَ تُنصَرُونَ)[٦٥].

ولا تجوز ولاية الكافر، لقوله تعالى: (وَلَن يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً)[٦٦].

العدد ٥٩

١ صفر ١٤٤١هـ

٣٠ أيلول ٢٠١٩م

قال رسول الله ((صلى الله عليه واله وسلم)): (المسلم أخو المسلم، لا يظلمه و لا يُسلمُهُ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربة فرَّج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلما، ستره الله يوم القيامة)[٦٧].

المطلب الخامس: المساواة في القضاء والحدود

بقدر ما كان الإمام عليه السلام حريصاً على تجسيد روح العدالة التي أمر بها الله تعالى في قرآنه الكريم وصدع بها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لإخراج الإنسان من ظلام الظلم والقهر والكبت كان حريصاً كذلك على إلزام ولاته وقضاته وقادة جيوشه، وجباة الأموال، بالتزام العدل في معاملة الناس، وتحري الحق في الحكم والقضاء، وإعطاء الحقوق، والإنصاف عند جمع الأموال، حتى في الحرب، وعندها ستتحقق أسس العدالة الاجتماعية.

ونلاحظ أن الإمام علي عليه السلام في مشروعه الإصلاحي في ضوء ما طرحه في عهده لمالك الأشتر والذي تناول مواضع عدة، تشكل بمجموعها منظومة إصلاحية لواقع الحياة الدينية والاجتماعية والسياسية وقد استوعب جميع مرافق الحياة ولم ينظر إلى صلاح الرعية ومصالحها فقط من دون النظر إلى صلاح القائمين والقيمين على إدارة مرافق الدولة وكفاءتهم ، وقنن للرعية حقوقها وواجباتها، وكذا الحال للمسؤولين ممن يشرفون على هذه الرعية، إذ حدد صلاحياتهم، من الوزير، والمستشار، والعمال والولاة والقادة، وعلاقة هؤلاء بالجند، وركز الإمام كثيرا على دور القضاء، وشخصية القاضي ووضع ضمانات لنزاهة القضاء، وضمانات لسلامة الإدارة، ووضع نظاماً للعقوبات، إضافة إلى وصاياه في الإدارة والسلوك وغيرها من أجل الإحسان إلى الرعية لكي تشعر بانسانيتها وهي تعيش عدالة علي عليه السلام.[٦٨]

وانتبه الإمام علي عليه السلام للفساد الإداري الذي يخرّب البلاد وحقوق العباد فوضع ضمانات لسلامته قائلا : ((ثم أسبغ عليهم الأرزاق، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم أن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك ثم تفقد أعمالهم، وأبعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم، فإن تعاهدك في السر لأمورهم حدوة* لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية)) [٦٩].

إن الإمام عليه السلام يوصي ولاته بأن يصرفوا رواتب عالية ومجزية للموظفين تجعلهم في مأمن من الشعور بالعوز والحاجة، وتضمن لهم مستوى كريما من العيش، للحيلولة بينهم وبين التذرع بالحاجة إلى المال لتبرير الاختلاس والخيانة والرشوة، ولإقامة الحجة عليهم إذا اختلسوا وخانوا، واكثر من هذا اذ سمح للقاضي أن يأخذ من بيت المال ما يكفيه لكي يحكم بالعدل، ولكي لا يغرر به ويستمال أو يبتز بسبب المال، لكي تبقى يده بيضاء، ولكي يبقى القضاء

سليماً ونزيها، وهذه من أمهات المشاكل التي يعاني منها الناس والافراد والمجتمعات بل الدول في نزاهة القضاء أو فساده، ولهذا شرَّع الإسلام للقاضي وسمح له أن يأخذ ما يكفيه من بيت المال، والإمام علي ﷺ يوصي ولاته بذلك.

(ولم يكتفِ الإمام علي ﷺ بالوعظ والارشاد لولاته ومن تحت أمرتهم بل وضع الرقباء والمفتشين على أعمالهم، وذلك لكي يشعرهم بمتابعة الحكومة المركزية لهم ومراقبة تصرفاتهم وسلوكهم مع الرعية من جانب وإدارة أعمالهم من جانب آخر لكي يمنعوا من التجاوز والظلم، واشترط الإمام في الرقباء والمفتشين أن يكونوا ((من أهل الصدق والوفاء)) لتكون مراقبتهم صادقة وعادلة، وتكون أخبارهم عادلة، فلا يظلمون العمال بالكذب عليهم، ولا يحابونهم بالتستر على مخالفتهم وخيانتهم)[٧٠].

وعندما يرى الإمام ان الوعظ والارشاد لن يهذب نفوس بعض المتصدين من الولاة أو العمال أو موظفيهم فعندها سيأخذ العدل دوره ويعاقب المسيء ليكون عبرة لغيره، فإن رأى منهم خيانة أو تقصيراً في واجبات أحد منهم عزله وأنزل به أقسى العقوبات، وهذا ما عمله علي ﷺ عندما بلغه أن (ابن هرمة) قد خان سوق الأهواز فكتب إلى عامله عليها : ((إذا قرأت كتابي فنحِّ ابن هرمة عن السوق وأوقفه للناس، واسجنه وناد عليه، واكتب إلى أهل عملك تعلمهم رأيي فيه، ولا تأخذك فيه غفلة ولا تفريط فتهلك عند الله، وأعزلك أخبث عزلة، وأعيذك بالله من ذلك، فإذا كان يوم الجمعة فأخرجه من السجن، واضربه خمسة وثلاثين سوطاً، وطف به إلى الأسواق، فمن أتى عليه بشاهد فحلفه مع شاهده، وادفع اليه مِنْ مكسبه ما شهد به عليه، ومر به إلى السجن مهانا مقبوحا منبوحاً..)) [٧١].

وبهذا الأسلوب الرادع يحترم الناس هيبة الدولة وسلطانها ونفاذ أحكامها، (إنها صرامة العدل التي تحسم الخيانة، وتقضي على الرشوة، ولا تدع أي مجال للسرقة من الشعب) [٧٢].

وبهذه الروح والمسؤولية ينّظر علي ﷺ ليمنع الفساد المالي والإداري الذي ينخر في مجتمعاتنا وواقعنا، وكل ذلك من أجل أن يحقق للرعية كرامتها ولهذا يوصي ﷺ عماله بقوله: ((واخفض للرعية جناحك، وابسط لهم وجهك، وألن لهم جانبك، وآسِ بينهم في اللحظة والنظرة، والإشارة والتحية، حتى لا يطمع العظماء في حيفك، ولا ييأس الضعفاء من عدلك))[٧٣].

وهكذا دأب علي ﷺ ليحقق العدالة التي أرسى دعائمها الإسلام ويساوي بين الناس في أمورهم المالية والحقوقية وينتصر لكرامتهم الإنسانية : (ولم تقنن في أي دين أو مذهب اجتماعي مثل هذه المساواة المشرقة التي تنشد كرامة الإنسان وعزته، وتؤلف ما بين المشاعر والعواطف، وتجمع الناس على صعيد من المحبة والإخاء) [٧٤].

وبوصفي باحثاً أرى إن الإمام علي عليه السلام هو صاحب مشروع إسلامي إصلاحي، وله نظرة شمولية لإرساء قواعد تأسيسية لدولة عصرية في زمانه، نستطيع أن نسميها بصدق، دولة قانون، تأخذ تشريعاتها من مرجعها الأول وهو القرآن، وتستلهم مواقفها من سنة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)، إضافة إلى اجتهاده عليه السلام والذي يقدر فيه المصالح والمفاسد، وهو العالم بالأهم والمهم عند التزاحم بين الأمور والأشياء، ولهذا لم تكن الدولة عند علي أو السلطة والأمرة إلا وسيلة لإحياء دين الله وشرعته، وتحقيق العدل والمساواة بين الناس، وتحكيم القانون لضمان الحقوق والحريات، ولهذا قال قولته الآتية والتي تمثل البيان الختامي لدوره الإصلاحي (سلام الله عليه) بقوله : ((اللهم إنك تعلم أنه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان، ولا التماس شيء من فضول الحطام؛ ولكن لِنَردَّ المعالم من دينك، ونظهر الإصلاح في بلادك، فيأمن المظلومون من عبادك، وتقام المعطلة من حدودك))[٧٥].

ويؤكد علي عليه السلام على استمرار منهج رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم)، ويضع توصيفاً لمن يتولى إمامة المسلمين لإحراز عدالته، وإن تخلف أي وصف عن موصوفه يعتبر خللاً في شخصية الإمام أو الحاكم، وعندها لا نضمن منه عدالته في حق الله والرعية، ولهذا قال علي عليه السلام : ((اللهم أني أول من أناب، وسمع وأجاب، لم يسبقني إلا رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بالصلاة، وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون على الفروج والدماء والمغانم والأحكام وإمامة المسلمين البخيل، فتكون في أموالهم نهمته، ولا الجاهل فيظلهم بجهله، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه، ولا الحائف للدول فيتخذ قوما دون قوم، ولا المرتشي في الحكم، فيذهب بالحقوق، ويقف بها دون المقاطع، ولا المعطل للسُنة، فيهلك الأمة))[٧٦].

وهكذا يسطع نهج علي الإصلاحي بنور القرآن ويقتدي بذلك بسيرة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ليضرب للعالم بكل تاريخه، مثلاً رائداً في العدالة يبقى شامخاً عبر الأجيال.

الخاتمة :

تأتي دراسة المشروع الإصلاحي للإمام علي عليه السلام ومفردة الإصلاح الحقوقي منه لتحقيق الآتي:

١- إعداد مادة نظرية فيها مبادئ اصلاحية اعتمدها علي عليه السلام لتكون منطلقاً وركيزة وأساساً للباحثين في الفكر السياسي الإسلامي والإصلاحي منه، إذ يستطيع الباحثون تكييف هذه المبادئ مع ما انتجته التجارب الوضعية للخروج بنظرية إصلاحية تنسجم وطبيعة الظروف الموضوعية والعوامل الضاغطة، لتطبيقها بحسب مقتضيات وحاجة الواقع المعاش.

٢- تشكل هذه المبادئ الإصلاحية حاجة لمتطلبات الواقع من حيث أنها مستنبطة من القرآن والسنة، وعاشت مرحلة التجربة والتطبيق، وأثبتت نجاعتها سابقاً وستثبت ذلك لاحقاً لأن هذه المبادئ جاءت من مصدري التشريع (القرآن و السُنّة) للأمة في كل زمان ومكان، لأن الإسلام تجربة دين وحياة، بعكس غيره من الديانات التي سجنت داخل الكنائس والبيع من القائمين عليها بعد أن فصلوا الدين عن السياسة والحياة.

٣- إن المشروع الإصلاحي للإمام علي عليه السلام متعدد الجوانب والاشكال، وقد شمل الإصلاح السياسي، والديني، والاجتماعي، والإداري، وغيره، ووضع أسساً لكل هذه العناوين، وما عهد مالك الأشتر الذي كتبه علي عليه السلام ليتعهد مالك بتطبيقه على أرض مصر، وما احتواه من بنود ونصوص قانونية دعت الأمم المتحدة أن تعده وثيقة قانونية معتمدة دولياً وتؤرشف بأنها أعظم وثيقة جمعت ثنائية (الأخوة في الخلق والدين) من أجل إنسانية موحدة، تنتصر فيها قيم ومبادئ الإنسانية وحقوقها وواجباتها، بدل مبادئ التمييز العرقي والعنصري والطائفي والاحترابي، وسيطرة وغلبة منطق القوة على قوة المنطق، واعتمد الإمام علي عليه السلام في هذا المبدأ الإنساني على كتاب الله الذي صدع قبل ألف وأربعمائة عام بقوله : ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ))[٧٧].

٤- امتاز مبدأ الحقوق والواجبات بأنه واقعي، وجاءت نظريته منسجمة مع التطبيق، إذ نظّر للحاكم والرعية وحقوقهما وواجباتهما، ليأتي دور الحاكم ليطبق المساواة في العطاء المالي، والقانوني، والقضائي، والجزائي، وعليه أسَّس هذا المبدأ مادة لوظائف السلطات الثلاثة للدولة وهي السلطة (التشريعية والتنفيذية والقضائية) إضافة إلى إجراء الحدود والقصاص، لمن يخالف قوانين الدولة، أو ينتهك فيها حرمات الأفراد والجماعات.

٥- اعتمد مبدأ الإصلاح الحقوقي على نظام المراقبة للحاكمين والمحكومين معاً بما فيهم الولاة والعمال والموظفين، ومحاسبة المقصرين والفاسدين منهم، ومعاقبتهم والتشهير بهم، في سابقة قل أن تجد نظيرها حتى في أرقى الدول التي تعتمد على سيادة القانون، لأن الحاكم في الدولة الإسلامية هو المشرِّع والمقنِّن والمراقِب والمحاسِب والمطِّبق للعقوبات والقصاص.

٦- أكد هذا المبدأ على توظيف الأكفاء والنزيهين، واعطائهم رواتب مجزية لكي لا تمتد أيديهم إلى أكل السحت والمال الحرام، من السرقة والرشوة وقبول الهدايا وغيرها، لأن هذه ستؤثر على سلامة تطبيق القانون وتساعد على انتشار الفساد، وانتهاك الحقوق والحريات المختلفة.

وكلمة أخيرة، تطبيق هذا المبدأ الإصلاحي مضافاً إلى بقية المبادئ الإصلاحية الأخرى في مشروع الإمام علي عليه السلام يحقق العدالة الاجتماعية، والكرامة الإنسانية، ويجعل السيادة إلى دولة القانون، وقانون الدولة.

الهوامش

(١) سورة هود، الآية : ٨٨ .

(٢) ينظر شرح نهج البلاغة، عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني الشهير بابن أبي الحديد المعتزلي (٥٨٦-٦٥٦هـ)، مؤسسة الإعلمي للمطبوعات، بيروت/لبنان، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ٢٤/٧-٢٥؛ ثورة الحسين، محمد مهدي شمس الدين، دار المثقف المسلم، قم/إيران، ط٥، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، ٥٣-٥٤.

(٣) تاريخ الطبري، تاريخ الأمم و الملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٢٢٤ - ٣١٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط٢، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م ، ٦٩٦/٢ ؛ شرح نهج البلاغة، شرح الشيخ الإمام الأكبر محمد عبده، خرج مصادره الشيخ حسين الأعلمي، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، ج١، ص٥٦.

(٤) شرح نهج البلاغة، لأبن أبي الحديد المعتزلي، ص/٢٤-٢٧٥٦ ؛ نهج البلاغة، شرح محمد عبده، ٥٧٤/٣-٥٩٦ ؛ عهد الاشتر، محمد مهدي شمس الدين، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م ، ص(٧٣-٨٩) ، (١١٧-١٢٣)، (١٢٥-١٣٧)، (١٥٧-١٨٣).

(٥) شرح نهج البلاغة، لأبن ابي الحديد، ٤٥٢/٢- ٤٥٣.

(٦) شرح نهج البلاغة، لأبن ابي الحديد، ٢٤/٧-٢٧.

(٧) سورة آل عمران، الآية : ١١٠.

(٨) سورة الإسراء، الآية : ٧٠ .

(٩) سورة الحجرات، الآية : ١٣ .

(١٠) حكم الحديث: إسناده صحيح مسند أحمد ، مسند الانصار، حديث رجل من أصحاب النبي o، ج٣٨، ص٤٧٤، رقم الحديث (٢٣٨٩) صححه الالباني في (السلسلة الصحيحة)، ٤٤٩/٦، أخرجه أخرجه ابو نعيم في (الحلية) ١٠٠/٣ ، والبيهقي في (شعب الإيمان) ١/٨٨/٢ من طريق شيبة أبي قلابة القيسي عن الحريري عن أبي نضرة عن جابر (ﷺ) عنه قال: خطبنا رسول الله ... وأخرجه الترمذي ٣٢٦٦ .

(١١) ثورة الحسين، ظروفها الاجتماعية وآثارها الإنسانية، محمد مهدي شمس الدين، دار المثقف المسلم، إيران/قم، ط٥، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، ٥٦.

(١٢) شرح نهج البلاغة، عز الدين ابي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني الشهير بابن ابي الحديد المعتزلي (٥٨٦-٦٥٦هـ)، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ٤٥٣/٢.

(١٣) شرح نهج البلاغة، المعتزلي، ٢٤/١٧ ؛ عهد الاشتر، محمد مهدي شمس الدين، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت/لبنان، ط٢، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م، ٧٣؛ سيرة رسول الله o وأهل بيته (عليهم السلام)، مؤسسة البلاغ، دار التوحيد، ط٣، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ٦٧٧/١.

(١٤) كوفي عنان، الامين العام للأمم المتحدة. The United Nations

[١٥] كوفي عنان، الامين العام للأمم المتحدة. ويكيبيديا، الموسوعة الحرة
ttps://www.un.org.>content>kofi-annan

[١٦] مجلة العصر، الكويت، العدد الثاني والسبعون، رمضان ١٤٢٨هـ، سبتمبر ٢٠٠٧م، عن موقع زكي ميلاد. www.almilad.org

[١٧] علي بن أبي طالب سلطة الحق، عزيز السيد جاسم، سلسلة علم وأثر، ط٢، بغداد، ٢٠١٢م، ص٣٣٣.

[١٨] علي بن أبي طالب سلطة الحق، مصدر سابق، ص٣٣٢.

[١٩] المصدر نفسه، ص٣٣٥.

[٢٠] الكافي، محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي (م٣٢٩)، تحقيق : علي أكبر غفاري، منشورات المكتبة الإسلامية، قم، ٣٥٢/٨؛ نهج البلاغة، تحقيق الدكتور صبحي الصالح، منشورات دار الهجرة، قم/إيران، ط٢، ١٤١٠هـ، ٣٣٣ خ/٢١٦؛ تاريخ الإسلام الثقافي والسياسي، صائب عبد الحميد، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، قم/إيران، ط٢، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ص٥٦٣-٥٦٤.

[٢١] الكافي، محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي مصدر سابق، ٣٥٢/٨.

[٢٢] شرح نهج البلاغة (شرح عصري جامع)، ناصر مكارم الشيرازي، دار جواد الأئمة (عليهم السلام) للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت/لبنان، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م، ٢٩٧/٤، خ١٠٥.

[٢٣] تاريخ الإسلام الثقافي و السياسي، صائب عبد الحميد، ص٥٦٣- ٥٦٤.

[٢٤] سورة النساء، الآية : ٥٨.

[٢٥] سورة الصف، الآية : ٢-٣.

[٢٦] تفسير الطبري، محمد بن جرير الطبري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، ١٧٤/٨.

[٢٧] شرح نهج البلاغة، عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني، الشهير بابن أبي الحديد المعتزلي، (٥٨٦-٦٥٦هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، ٢٠١/١.

[٢٨] يُنظر: السيرة النبوية، أبو محمد عبد الملك بن أيوب الحميري (ت٢١٢ أو ٢١٨)، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت/لبنان، ١٩٨٥م، ١٤٧/٢-١٥٠؛ مسند أبي يعلى، أبي يعلى بن علي بن المثنى التميمي الموصلي (ت٣٠٧هـ)، تحقيق : حسين سليم أسد، نشر : دار المأمون للتراث، دمشق وبيروت، ط٢، ١٤١٠هـ، ٣٦٦/٤، ٣٦٧؛ البداية والنهاية، أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصروي الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤هـ، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، ٢٢٤/٣-٢٢٦؛ ينظر : نظام الحكم في الإسلام، محمد مهدي شمس الدين، دار الثقافة للطباعة والنشر، قم/إيران، ط٣، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، ص٥٣١-٥٣٦.

[٢٩] الخيول الفارهة : الفاره : الحاذق بالشيء. شرح نهج البلاغة، المعتزلي، ٢٧/٧

[٣٠] الوصائف الروقة : الجميلة. المصدر نفسه، الصفحة نفسها

[٣١] الشنار : العيب. المصدر نفسه، الصفحة نفسها

[٣٢] المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

[٣٣] سورة التوبة، الآية : ٩ .

[٣٤] تاريخ اليعقوبي، أحمد بن ابي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي، دار صادر، بيروت، ١٥٣/٢ (ب.ت) (ب.ط) ؛ تاريخ الأمم و الملوك، لأبي جعفر الطبري، ٤٥٢/٢؛ شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي، ٢٨٠/٨ ؛ الكامل في التاريخ، ابن الأثير، ١٣٣/٢ – ١٣٤.

[٣٥] شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ، ٢٧/٧-٢٨.

[٣٦]عبيد الله بن رافع : من أعلام القرن الأول، وكان من صلحاء الأمة ومولى رسول الله o، وقد روى عن رسول الله o قوله لجعفر : (أشبهت خلقي وخلقي). الإصابة لابن حجر ترجمة رقم ٥٣٠٧ عندما ترجمه بعنوان عبيد الله بن اسلم الهاشمي، مولى رسول الله o؛ الكامل لابن عدي، ج٦، ص٤٢٦؛ وفي هامشه عن مسند أحمد، ج١، ص٩٨، ١٠٨، ١١٥، ونقله الخطيب في تاريخ بغداد، ج١١، ص١٧١ رقم ٥٨٧٠، وأصل الحديث موجود في البخاري، رقم الحديث قبل ٣٧٠٨ كتاب ٦٢ ب١٠.

وبعد وفاة رسول الله o لزم أمير المؤمنين عليه السلام وشهد معه حروبه، وأصبح صاحب بيت مال الكوفة، وكاتباً له مدة خلافته عليه السلام وكان منقطعا إليه، وقد وثقه علماء الشيعة والسنة، ومنهم : ابن حبان، وابن سعد، وابو حاتم، والخطيب، والدوري، وابن الجنيد، وابن شاهين، وابن حجر وغيرهم، فقد ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ج٢، ص٢٩٨، برقم ٢٣٠٠، وقال الخطيب : وكان ثقة. تاريخ بغداد، ج١٠، ص٣٠٤ برقم ٥٤٥٣، وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث وذكره في الطبقة الثانية من أهل المدينة، تهذيب التهذيب، ج٧ ص١١، تهذيب الكمال، ج١٩، ص٣٥ عن الطبقات، وقال ابن حجر : كان كاتب علي، وهو ثقة من الثالثة، تقريب التهذيب ص٦٣٧ برقم ٤٣١٦ ... الخ.

[٣٧] سهل بن حنيف (ت:٣٨هـ-٦٥٨م)، وهو سهل بن حنيف بن وهب بن العكيم بن ثعلبة بن مجدعة بن الحارث بن عمر بن خناس ويقال ابن خنساء بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك الأوسي الانصاري، أبو سعيد، وأبو سعد، أو أبو عبد، وكنيته أبو سعيد.

ينظر : المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى : ٢٧٧هـ)، تحقيق : اكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، ٣٣٧/١؛ والإعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى : ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م، ١٤٢/٣؛ وموسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، ابو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، النبلاء للكتاب، مراكش-المغرب، ط١، ١٦٤/١ وكان سعد من رواة الحديث، وأحاديثه كثيرة توازعتها كتب التفسير والفقه والعقائد ووصفه ابن سعد : بأنه ثقة كثير الحديث، ينظر : المعارف، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

الدينوري (المتوفى : ٢٧٦هـ)، تحقيق : ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط٢، ١٩٩٢م، ٢٩١.

(٣٨) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ، ٢٨/٧.

(٣٩) ثورة الحسين، محمد مهدي شمس الدين، ص٦٠.

(٤٠) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ، ٢٨/٧.

(٤١) شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ، ٢٨/٧-٢٩.

(٤٢) توضيح: (كما لو دار الأمر بين انقاذ غريق وأداء الصلاة، فإن انقاذ الغريق أهم ومقدم على الصلاة، ولكن لو لم ينقذ المكلف الغريق يجب عليه الإتيان بالصلاة، أي أن وجود الصلاة (مهم) مشروط بعدم الاتيان بالأهم (وهو إنقاذ الغريق)). ينظر: دروس في علم الأصول، السيد محمد باقر الصدر، الناشر : العارف للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م، حلقة (٢) ، ٣٣٧.

(٤٣)شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ، ٣٠/٧.

(٤٤) سورة الحجرات، الآية : ١٣ .

(٤٥) تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب ابن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي (م٢٨٤)، دار صادر، بيروت، ٢٠٨/٢.

(٤٦) صحيح البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤-٢٥٦هـ)، (طبعة منقحة ومخرجة ومرقمة على ترقيم محمد فؤاد وعبد الباقي والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث) ، شركة القدس للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط١، رقم الإيداع ٥: ٢٠٠٨/١٠٥، ٢٠١٤، ص٧٠٨، ح/٣٤٧٥، ٣٦٣٢، ٣٧٣٣.. الخ؛ صحيح مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، (طبعة منقحة ومخرجة ومرقمة على ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي والمعجم المفهرس لألفاظ الحديث)، شركة القدس للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، ط١، رقم الإيداع ٢٠٠٧/١٩١٧٨، ٢٠١٤، كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود، ص٦٣٥، ح/١٦٨٨، ١٦٨٩، ١٦٩٠... الخ.

(٤٧) والخزامة : حلقة من شعر تجعل في أنف البعير، ويجعل الزمام فيها.

(٤٨) شرح نهج البلاغة، المعتزلي، نص رقم : ١٣٦، ٢٤/٩ .

(٤٩) ينظر : شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي ، ٢٤/٩ .

(٥٠) شرح نهج البلاغة، المعتزلي، ٤٧/١٧.

(٥١) هو مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن مسلمة بن ربيعة بن خزيمة ابن سعد بن مالك بن النخَّع بن عمرو بن عُلّة بن خالد بن مالك بن أدَد. وكان فارساً شجاعاً من أكابر الشيعة وعظمائها، شديد التحقق بولاء أمير المؤمنين عليه السلام ونصره، وقال فيه بعد موته، وبعد أن دَس إليه السم وهو في طريقه إلى مصر: رحم الله مالكا، فلقد كان لي كما كنت لرسول الله o.

(٥٢) شرح نهج البلاغة، المعتزلي، ج١٧، ٢٤؛ نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده، خرج مصادره حسين الاعلمي، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت/لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ٥٧٢/٣.

(٥٣) شرح النهج للمعتزلي، ٣٢/١٧؛ نهج البلاغة، محمد عبده، ٥٧٦/٣ وفيه (ولا يكون المحسن..)، عهد الأشتر، شمس الدين، ص٩١؛ سيرة الرسول o وأهل بيته (عليهم السلام)، ٦٨١/١.

(٥٤) سورة النساء، الآية ٥٨.

(٥٥) مجمع البيان في تفسير القرآن، ابي الفضل بن الحسن الطبرسي، من أعلام القرن السادس الهجري، حققه وعلق عليه، لجنة من العلماء و المحققين الأخصائيين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م، ١١٢/٣.

(٥٦) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، ص٣٠، ح ٣٤.

(٥٧)حكم الحديث صحيح لغيره وهذا اسناد قوي، مسند أحمد، أول مسند البصريين، حديث برزة... ج٣٣، ص٢١، رقم الحديث (١٩٧٧٧).

(٥٨) سورة الحجرات، الآية ١٣.

(٥٩) مجمع البيان، الطبرسي، ٢٢٩/٩ – ٢٣٠.

(٦٠) (هذا حديث حسن)، سنن أبي داود ، أبي داود بن الأشعث السِجستاني (٢٠٢ – ٢٧٥هـ) [نسخة منقحة ومخرجة موافقة لأحكام الشيخ الألباني، وعلق عليها الشيخ أحمد محمد شاكر وآخرون]، الدار العالمية للنشر و التجليد، القاهرة – مصر، ط١، ١٤٣٩هـ – ٢٠١٧م، ص٦٦٧، حديث (٥١١٦).

؛ سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢٠٩-٢٧٩هـ)، [نسخة منقحة ومخرجة موافقة لأحكام الشيخ الألباني، وعلق عليها الشيخ أحمد محمد شاكر وآخرون]، الدار العالمية للنشر و التجليد، شارع الأزهر – مصر، ط١، ١٤٣٩هـ – ٢٠١٧م، ص٧١٣، حديث (٣٩٥٥) و (٣٩٥٦) .

(٦١) سورة آل عمران، الآية ١٠٤.

(٦٢) رواه الحاكم في المستدرك، من طريق ابي حماد الحنفي عن ابن عقيل، قال سمعت جابر بن عبد الله (ﷺ) فذكر الحديث ثم قال الحاكم بعده، صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ج٢، ص١٣٠. رقم (٢٥٥٧)، وصححه الألباني في (السلسلة الصحيحة)، ٦٤٨/١.

(٦٣) (إسناد قوي)، مسند أحمد، مسند أنس بن مالك (ﷺ)، ج٢٠، ص٢٧٣ ، حديث (١٢٩٤٣).

(٦٤) سورة البقرة، الآية ١٤٣.

(٦٥) سورة هود، الآية ١١٣.

(٦٦) سورة النساء، الآية ١٤١.

(٦٧) صحيح البخاري، ص٤٨٨- ٤٨٩ ، ب ٣ ، حديث : (٢٤٤٢) ؛ صحيح مسلم، ص ٩٤٩، ب ١٥ ، حديث : (٢٥٨٠ / ٥٨).

(٦٨) يُنظر: نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبده، حقوق الرعية، ٣/٥٧٢ – ٥٧٤ ؛ كفاءة القائمين و الوزراء، ص٥٧٥ – ٥٧٦ ، واجبات الجند، ص٥٧٨ ؛ وظائف القضاء، ص ٥٨١– ٥٨٢ ؛ وظائف الكتّاب، ص٥٨٥ ... ألخ.

* حدوة: أي سوق لهم وحث

(٦٩) نهج البلاغة، شرح الشيخ محمد عبدة، ٣/ ٥٨٣.

(٧٠) يُنظر: الأشتر، محمد مهدي شمس الدين، ١٣٠.

(٧١) دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والاحكام عن أهل بيت رسول الله عليه وعليهم أفضل السلام، القاضي أبو حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي (ت٣٦٣هـ)، تحقيق : آصف بن علي اصغر فيضي، القاهرة، دار المعارف، ١٣٨٣هـ، ١٨٩٢/٥٣٢/٢؛ حياة الامام الحسين بن علي (عليهما السلام)، القرشي، ٤٥٧/١.

(٧٢) حياة الإمام الحسين بن علي (عليهما السلام)، القرشي، ٤٥٧/١.

(٧٣) شرح نهج البلاغة، المعتزلي، ٥/١٧ رواه الثقفي في كتاب الغارات والبلاذري في انساب الاشراف، ص٣٦٨.

يراجع : انساب الاشراف، احمد بن يحيى البلاذري، تحقيق الشيخ محمد باقر المعموري، مؤسسة الإعلمي، بيروت، ١٩٧٤م، ص٣٦٨.

(٧٤) حياة الإمام الحسين بن علي (عليهما السلام)، باقر شريف القرشي، المؤسسة الإسلامية للبحوث والمعلومات، قم/إيران، ط١٠، ١٤٢٧هـ–٢٠٠٦م، ٤٤٩/١.

(٧٥) شرح ابن أبي الحديد المعتزلي، ٣٨٠/٨ خ ١٣١.

(٧٦) و(النهمة) : الهمة الشديدة بالأمر، قد نهم بكذا بالضم، فهو منهوم، أي مولع به حريص عليه، (فيقطعهم بجفائه) : أي يقطهم عن حاجاتهم لغلظته عليهم، لأن الوالي إذا كان غليظا جافياً أتعب الرعية وقطعهم عن مراجعته في حاجاتهم خوفاً من بادرته ومعرتّه، (ولا الحائف للدول) : أي الظالم لها، والجائر عليها، والدول : جمع دولة بالضم وهي اسم المال المتداول به. ويقال : هذا الفيء دولة بينهم، أي يتداولونه، والمعنى أنه يجب أن يكون الإمام يقسم بالسوية، ولا يخص قوماً دون قوم على وجه العصبية لقبيلة دون قبيلة، أو لإنسان من المسلمين دون غيره، فيتخذ بذلك بطانة. (فيقف بها دون المقاطع)، المقاطع : جمع مقطع، وهو ما ينتهي الحق إليه، أي لا تصل الحقوق إلى أربابها لأجل ما أخذ من الرشوة عليها.المصدر السابق، ٣٨١/٨–٣٨٢.

(٧٧) سورة الحجرات، الآية :١٣ .